

شرح متن الورقات للإمام الحرمين رحمه الله تعالى (91)

لبيب نجيب

فهذا المبحث في مبحث الاخبار. وهذا استمرار في دروسنا بعد اجازة عيد الاضحى المبارك فنسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا للعلم النافع. اللهم امين. قال امام الحرمين رحمه الله تعالى ابو المعالي - [00:00:00](#)

الجويني قال واما الاخبار فالخبر ما يدخله الصدق والكذب والخبر ينقسم الى احاد ومتواتر قال فالمتواتر ما يوجب العلم وهو ان يروي جماعة لا يقع التواطؤ على الكذب من مثلهم - [00:00:21](#)

الى ان ينتهي الى المخبر عنه. ويكون في الاصل عن مشاهدة او سماع لا عن اجتهاد والاحاد هو الذي يوجب العمل ولا يوجب العلم. وينقسم الى مرسل ومسند. فالمسند ما اتصل اسناده - [00:00:42](#)

والمرسل ما لم يتصل اسناده. فان كان في مراسيد غير الصحابة فليس بحجة. ان مراسيل سعيد ابن المسيب فانها فتشت فوجدت مسانيد عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. والعنينة تدخل على - [00:01:00](#)

الاسناد واذا قرأ الشيخ يجوز للراوي ان يقول حدثني او اخبرني وان قرأه على الشيخ فيقول اخبرني ولا يقول حدثني وان اجازه الشيخ من غير قراءة فيقول اجازني او اخبرني اجازة - [00:01:20](#)

هذا المبحث يتعلق بالاخبار وهو من المباحث المهمة في اصول الفقه. فاقول بارك الله فيكم الاخبار تنقسم الى قسمين اما متواترة واما احاد. لانا نحتاج اليه. تمام. اما الاخبار اخبار متواترة او - [00:01:41](#)

اخبار اما ان يكون الخبر متواترا او احدا اذا نظرنا للخبر المتواتر سنتكلم على تعريفه نتكلم على حكمه سنتكلم على انواعه ونفس الكلام سيكون معنا في الاحاد. اذا ما تعريف المتواتر؟ نقول المتواتر ما جمع شروطا اربعة - [00:02:01](#)

ما رواه ما رواه جماعة هذا الشرط الاول الشرط الثاني يستحيل اتفاقهم على الكذب هذا الشرط الثاني الشرط الثالث في كل طبقة من طبقاته الشرط الرابع واسناده الى امر محسوس - [00:02:24](#)

يعني مثل شاهدت بالحس سمعت حاسة سمع وحاسة البصر حاسة لا الى اجتهادنا. ما جمع هذه الشروط الاربعة يقال عنه متواترا وهذا التقسيم تقسيم الخبر الى متواتر واحاد هو تقسيم للخبر باعتبار وصوله اليه. كيف وصل الخبر - [00:03:01](#)

اليه اما ان يصل اليه بطريق التواتر او بطريق الاحاد اذا هذا تعريف متواتر حكمه المتواتر يفيد العلم يفيد العلم ما معنى يفيد العلم؟ يفيد اليقين واضح؟ وقد درسنا في بداية الكتاب ورقات - [00:03:29](#)

ان العلم قد يكون ضروريا وقد يكون نظريا وان العلم الضروري من طرق من طرق التواتر. واضح انواع متواتر المتواتر على نوعين. النوع الاول متواتر لفظا متواتر لفظي. والنوع الثاني متواتر - [00:03:52](#)

معنوي متواتر لفظي مثل حديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار رفضه عن النبي صلى الله عليه وسلم متواتر معنوي كاحاديث رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة في الجنة احاديث اثبات الحوث - [00:04:15](#)

احاديث مسح الغفنين احاديث الشفاعة هذه احاديث تواترت تواترا معنويا هذا المبحث بالنسبة لكم ليس جديدا لا يحتاج ان نطيل فيه لانكم سبق ان درستموه في اصول الحديث. واضح؟ فلا حاجة ان نطيل فيه - [00:04:38](#)

نأتي لاحد ما تعرف الاحاد تعريف الاحاد نقول ما ليس بمتواتر خلاص. ما ليس بمتواتر هذا احد. كل ما ليس بمتواتر هذا احد. ولذلك لاحظ معي هنا المصنف ماذا قال - [00:04:59](#)

الخبر ينقسم الى الى ايش وايش احاد ومتواتر بدا بايش بدأ بالاحاد وبعدين قلب متواتر ثم ايش قال؟ فالمتواتر مشى على نفس

الترتيب لف ونشر مرتب او مشوش لماذا لان تعريفا متواتر اثبات - 00:05:17

فقدمه ثم قال لك بعديه وما ليس بمتواتر فهو احد. نفي فاخر النفي. فهمت ولا ؟ اه. فقال هنا الاحاد ما ليس بمتواتر. ما حكمه؟ قال العلماء يفيد العمل. يوجب يفيد وجوب العمل. او - 00:05:43

بعبارة اخرى نقول يوجب العمل ويفيد الظن اذا لا يفيد اليقين يفيد الظن الغالب ويوجب العمل به مع كونه ظنا لا يقينا يجب العمل به. قد يكون قال - 00:06:06

كيف يفيد الظن ويوجب العمل بالظن؟ لماذا يجب العمل بالظن؟ الجواب بادلة كثيرة توجب العمل بالظن من اشهرها واهمها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث الدعاة الرسل الى القبائل - 00:06:28

يدعونهم الى الله عز وجل ويبعثوا احدا بعث النبي صلى الله عليه وسلم سيدنا معاذ الى اليمن صح بعثه الى اليمن وهو وحده بعث النبي صلى الله عليه وسلم من يحمل الرسائل للملوك الى كسرى الى قيصر الى المقوقص الى النجاشي الى غيرهم - 00:06:47 وهم احد. واضح؟ واقيمت عليهم الحجة بذلك فدل ذلك على ان الاحاد مع كونه يفيد الظن الغالب الا انه يجب العمل به دل على ذلك من القرآن الكريم قول الله عز وجل فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا - 00:07:14 قومهم اذا رجعوا اليهم فجعل الانذار من طائفة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة. فهذه الطائفة تتعلم ثم تنذر ثم تنذر قومها. فدل ذلك على ان الاحاد مع كونه - 00:07:39

يفيد الظن الا انه يوجب الا انه يوجب العمل فتنبهوا لهذا الاحاد هذا ينقسم الى قسمين اما ان يكون الاحاد مسندا واما ان يكون الاحاد مرسلا اما ان يكون مسندا واما ان يكون مرسلا - 00:07:56

فما هو المسند؟ قال هنا المسند ما اتصل اسناده اي لم يسقط منه راوي بعبارة اخرى لم يسقط منه راو هذا المسند فكل ما لم يسقط منه راو هذا مسند. هذا التعريف في اصطلاح الاصوليين - 00:08:21

واما المسند اما المسند هنا اما المسند عند المحدثين فانتهم درستهم انه هو المتصل المرفوع المتصل مرفوض واضح؟ لابد ان يكون متصلا ولا بد ان يكون مرفوعا فجمع وصفين ولذلك تعريف المحدثين للمسند اخص - 00:08:48 من تعريف الاصوليين وهم الاصوليون قالوا المسند ما اتصل اسناده لم يسقط منه راوي سواء كان الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى الصحابي فتعريفهم عام لكن عند المحدثين المسند هو المتصل المرفوع - 00:09:15 طيب وما هو المرسل؟ قالوا المرسل هو ما لم يتصل اسناده. هذه المرسله. كل ما لم يتصل اسناده هذا مرسل سواء حصل السقط من اول السند او من اسماء السند - 00:09:35

او من اخر السند سقط راو او اكثر على التوالي لا على التوالي مطلقا حيثما حصل سقوط لراو من الرواة هذا يسمى ايش؟ هذا يسمى مرسل. هذا مصطلح من؟ هذا مصطلح - 00:09:53

هذا مصطلح الاصوليين. لكن عند المحدثين المرسل ما اضافه تابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم ما اضافه تابعي سواء كان التابعي صغيرا او كبيرا الى النبي صلى الله عليه وسلم. نفس الكلام. المرسل هنا - 00:10:12

عند المحدثين اخص اضيق دائرة من المرسل عند من المرسل عند الاصوليين. فعند الاصوليين المنقطع يسمى مرسلان المعضل الذي سقط منه راويان من اثناء السند على التوالي يسمى مرسل ما اضافه التابعي الى النبي صلى الله عليه واله وسلم يسمى مرسلا - 00:10:38

قول مثلا الامام البخاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه عند المحدثين يسمى معمر عند الاصوليين سيسمى مرسلا فهمتم علي ولا ؟ اه اذا ما هو المرسل؟ ما لم يتصل اسناده - 00:11:04

هذا التقسيم ما الذي ينبني على هذا التقسيم؟ ينبني على هذا التقسيم ان الاصوليين يقولون ان المسند يحتج به المسند يحتج به طيب والمرسل؟ قالوا هذا المرسل فيه تفصيل نفصل فيه - 00:11:21

فعندنا مرسل صحابي اي ان الصحابي ارسله فاسقط صحابيا اخر كأن يروي صحابي صغير حدثا لم يدرك زمانه فهو نقل ذلك الحدث

عن صحابي اكبر منه ثم اسقطه واضح ولا لا؟ هذا يسمى مرسل صحابي. قد يكون مرسل صحابي وقد يكون مرسل تابعي -

00:11:40

فاذا كان مرسل صحابي قالوا هذا يحتج به لماذا يحتج به قالوا يحتج به لان الساقط صحابي والصحابة رضي الله عنهم

كلهم عدول طب واذا كان مرسل تابعي قالوا هذا فيه تفصيل - 00:12:12

تمام؟ فان كان هذا التابعي سعيد بين المسيب او المسيب. الامر واسع واضح؟ فان كان مرسي سعيد له حكم وان كان مرسل غير سعيد فهذا لا يقبل. اذا كان مرسل غير سعيد هذا لا يقبل. خلاص نكتب هنا. طب واذا كان مرسل سعيد؟ المصنف ايش قال هنا -

00:12:29

ها؟ قال تقبل يحتج به قال المصنف امام الحرمين قال يحتج به واضح؟ وبعض المحققين من الشافعية امثال البيهقي امثال

الخطيب البغدادي. واضح؟ قالوا ان مرسل سعيد كمرسل غيره. لا يحتج به - 00:12:55

الا اذا اعتضد. كل مرسل عند الشافعي رضي الله عنه لا يحتج به الا اذا اعتضد. سواء مرسل سعيد او مرسل غير واضح؟ كل مرسل

عند الامام الشافعي لا يحتج به الا اذا اعتضدت. كيف اعتضدت؟ يعني مثلاً وافق هذا المرسل قول صحابي - 00:13:20

وافق هذا المرسل قول اكثر اهل العلم وافق هذا المرسل حديث مسند في اسناده ضعف وافق هذا المرسل مرسل اخر من غير الطريق

الاولى. واضح؟ فاذا اعتضد المرسل فحينئذ يحتج به - 00:13:43

لكن بمفرده لا يحتج بالمرسل مطلقا سواء كان هذا المرسل مرسل سعيد او كان المرسل غير مرسل سعيد. واضح نعيد قراءته المتن

مرة اخرى قال رحمه الله تعالى واما الاخبار فالخبر ما يدخله الصدق والكذب - 00:14:02

وهذا معروف عندكم درسناه ايضا في بداية الكتاب. تمام؟ عندما قسمنا الكلام الى طلب وغير طلب تذكرون هذا وقلنا الطلب اما طلب

ليان الماهية فهو استفهام او طلب تحصيل فعل فهو امر او طلب تحصيل - 00:14:24

فهو نهى وغير الطلب اما ان يكون خبرا او او انشاء واضح ولا لا؟ نعم قال هنا والخبر ينقسم الى احاد ومتواتر. فالمتواتر ما يوجب

العلم اي يفيد اليقين ما شرطه؟ قال وهو ان يروي ان يروي جماعة هذا الشرط الاول. لا يقع التواطؤ لا يقع - 00:14:43

التواطؤ عن الاتفاق اي الاتفاق يعني يستحيل في العادة اتفاهم على الكذب. هذا المقصود. لا يقع التواطؤ على الكذب من مثلهم. هذا

الشرط الثاني. الشرط الثالث الى ان ينتهي الى المخبر عنه يعني في كل طبقة من الطبقات. الشرط الرابع ويكون في الاصل اي في

نهاية هذا او هذه الاسانيب - 00:15:09

ويكون في الاصل عن مشاهدة او سماع لعن اجتهاد هذا المتواتر كم شروط؟ اربعة شروط قال والاحاد هو الذي يوجب العمل العمل

بالاحاديث حكمه واجب تمام لكنه هل يفيد اليقين؟ لا. انما يفيد ماذا؟ انما يفيد الظن. نعم. بعض العلماء قالوا ان الاحاد - 00:15:34

اذا احتفت به قرينة ما يفيد اليقين يعني قد تجدها خبر واحد لكن هذا الخبر تلقته الامامة بالقبول كل الامامة اجمعت على صحته. مثل

حديث امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما الاعمال بالنيات. خبر احد - 00:16:02

واضح؟ لكن تلقته الامامة بالقبول هذا الذي تلقته الامامة بالقبول جاءت قرينة وهو التلقي بالقبول جعلته يفيد العلم فاهتم؟ فقال هنا

وينقسم من هذا الذي ينقسم الاحاد الى مرسل ومسند. فالمسند ما اتصل اسناده. والمرسل ما لم يتصل اسناده - 00:16:22

ما الحكم؟ في الصلاة؟ قال فان كان من مراسيل غير الصحابة فليس بحجة هنا لا يقبل لا يحتج به الا مراسيل سعيد بن المسيب طبعا

في نظر المصنف وخالفه غيره فقالوا ان مراسيل سعيد كمراسيل غيره - 00:16:50

طب لماذا المصنف استثنى مراسيل سعيد؟ قال بانها فتشت فوجدت مسانيب عن النبي صلى الله عليه وسلم لان سعيدا رضي الله

عنه كان متزوجا ببنت ابي هريرة الصحابي كان متزوجا ببنت سيدنا ابي هريرة. فغالبا من كان يسقطه - 00:17:14

كان يسقط عمه ابا هريرة. واضح؟ قال هنا فانها فتشت ووجدت مسانيد عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال والعننة تدخل على

الاسلام يعني من صيغ التحمل ايضا العننة. والائنة. العننة كانت تقول عن فلان عن - 00:17:37

لا تصرح بالسماع من الشيخ. لا تقل حدثني. لا تقل سمعت منه وانما تقول عن فلان هذي العننة الائنة ان فلان قال واضح؟ ما حكمها؟

هل تحمل على الاتصال او لا تحمل؟ الجواب تحمل على الاتصال بشرط - 00:17:57

الا يكون الراوي مدلسا فاذا كان الراوي ليس بمدلس فانها تحمل على الاتصال. واضح وهذا مر معنا بشروطه بتفصيلاته في اصول في اصول الحديث. نعم. قال هنا والعننة تدخلوا على الاسناد ثم بين رحمه الله تعالى - 00:18:20

طرق لو الفاظ الفاظ آآ التي تتعلق بالاداء عندما تؤدي الحديث ماذا تقول؟ عندك ثلاث حالات الحالة الاولى اذا قرأ الشيخ والطالب يسمع كالعادة الان. الشيخ يقرأ والطالب يسمع فحينئذ اذا قرأ الشيخ والطالب يسمع نقول يجوز للطالب عندما يروي ان يقول مثلا حدثني - 00:18:42

يجوز ان يقول حدثني. واحد يجوز ان يقول اخبرني. ما في مشكلة. هذا اذا كان الشيخ يقرأ والطالب يسمع طيب اذا كان العكس الطالب يقرأ والشيخ يسمع كما يحصل معنا في الدرس البيجوري مثلا - 00:19:11

طالب يقرأ الشيخ يسمع كيف يكون؟ ايش يقول؟ قال هنا في تفصيل هل يجوز ان يقول حدثني او لا هل يجوز ان يقول اخبرني او لا؟ فقال حدثني باطلاق هذا لا يجوز - 00:19:29

عند المصنف عند امام الحرمين لا يجوز. اخبرني؟ نعم يجوز. طيب لو قال حدثني بقراءة عليه اه تقييم حدثني بقراءة عليه ما حكم هذا؟ قال هذا يجوز لكن ان يقول حدثني مطلقا - 00:19:48

دون تقييم هذا لا يجوز وطبعا هذا الذي قاله المصنف ليس محل اتفاق. فان من المحدثين من يقول حتى في هذه السورة يا رونا انتبه معي حتى في هذه الصورة يصح ان يقول ماذا - 00:20:10

من يقول حدثني باطلاق حتى هذه الصورة. لكن انظر ماذا قال هنا. واذا قرأ الشيخ يجوز للراوي ان يقول حدثني واخبرني. تمام؟ او اخبرني. وان قرأ هو من هذا؟ هو الراوي. على الشيخ فيقول اخبرني ولا يقول - 00:20:27

حدثني اي لا يقول حدثني باطلاق. فان قال حدثني بقراءة عليه تمام؟ هذا جائز لانه قيد. فهتم؟ ثم قال وان اجازه الشيخ. قال الشيخ مثلا هذا ناوله الكتاب مثلا وقال - 00:20:51

اجزت ان تروي هذا عني دون ان يقرأ الشيخ ودون ان يقرأ التلميذ فماذا سيقول التلميذ؟ سيقول عندما يروي اروي هذا الكتاب اجازة عن شيخ فلان. اروي به بالاجازة فهتم؟ وقال هنا وان اجازه الشيخ من غير قراءة فيقول اجازني او - 00:21:09

اخبرني اجازة. يقول اجازني يقول اخبرني اجازة. هل يجوز ان يقول اخبرني فقط ها؟ لا ليس له ان يقول اخبرني فقط لابد ان يقول اخبرني اجازة. واضح؟ هذه الطرق الاداء كيف يؤدي - 00:21:36

الراوي الحديث الذي سمعه منه من شيوخه ولذلك الناظم ماذا قال؟ قال وقال من عليه شيخه قرأ. حدثني كما تقول اخبر ولم يقل في عكسه حدثني لكن يقول راويا اخبرني. واضح - 00:21:59

ايوة وقبله في المسألة التي قبله في في المسند المعنعن ايش قال عفوا لا في في المرسل في المرسل مسند قال لمرسل ومسند قد قسم وسوف يأتي ذكر كل منهما فحيثما بعض الرواة يفقد فمرسل - 00:22:19

وما عده مسند للاحتجاج صالح من هذا الاحتجاج صالح المسند واضح وما عده مسند للاحتجاج صالح. لا المرسل. تمام. لكن مراسيل الصحابي تقبل كذا سعيد بن المسيب اقبل في الاحتجاج ما رواه مرسل - 00:22:39

واضح؟ حفظ النظم مهم. ان شاء الله بعد هذا تدرسون النظم مع الشرح حتى تستطيع حفظ النظر تقنونه بالفهم. نكتفي بهذا. درس سهل مختصر والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:23:04